قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٣٣ لسنة ١٩٩٧

بشأن الموافقة على المذكرات المتبادلة

بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان

بشأن منحة تصل قيمتها إلى ثلاثمائة وأربعة وخمسين مليون ين ياباني

للمساهمة فى تنفيذ مشروع إعادة تأهيل

محطات الطلمبات العائمة بالوجه القبلى (المرحلة الثانية)

والموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٧/٤/٢٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على المذكرات المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان بشأن منحة تصل قيمتها إلى ثلاثمائة وأربعة وخمسين مليون ين يابانى للمساهمة فى تنفيذ مشروع إعادة تأهيل محطات الطلمبات العائمة بالوجه القبلى (المرحلة الثانية) والموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٧/٤/٢٢ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٣ جمادى الأولى سنة ١٤١٨ هـ

(الموافق ٢٥ سبتمبر سنة ١٩٩٧ م) .

حسنى مبارك

القاهرة فى ٢٢ أبريل ١٩٩٧

صاحب السعادة

السيد / كونيو كاتاكورا

سفيرفوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

أتشرف بالإحاطة بأننى قد تلقيت مذكرة سعادتكم المؤرخة اليوم ، والتى تنص على ما يلى :

« أتشرف بأن أشير إلى الخطابات المتبادلة المؤرخة ٢٨ مارس ١٩٩٦ بين حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى لتنفيذ مشروع إعادة تأهيل محطات الطلمبات العائمة بالوجه القبلى (المرحلة الثانية) المشار إليه فيما بعد بـ « المشروع ») .

كما أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التى تمت مؤخرا بين ممثلى الحكومتين بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى الإضافى المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وآن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض المزيد من المساهمة فى تنفيذ المشروع بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقا للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى ثلاثمائة وأربعة وخمسين مليون ين (٣٥٤,٠٠٠,٠٠٠ ين) ، (والمشار إليها فيما يلى بـ « المنحة ») .

٢ - تتاح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية وبين ٣١ مارس ١٩٩٨ ، إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء منتجات اليابان أو جمهورية مصر العربية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه : (ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها فى الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التى يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون فى حالة الرعايا اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون فى حالة الرعايا المصريين .) :

(أ) معدات لازمة لتنفيذ المشروع والخدمات الضرورية للحصول عليها ، و

(ب) خدمات لازمة لنقل المعدات المشار إليها فى (أ) أعلاه إلى موانى فى جمهورية مصر العربية .

(٢) مع عدم الإخلال بما جاء فى نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه ، وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة فى شراء المنتجات من الأنواع المذكورة فى (أ) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من منتجات دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية والخدمات من الأنواع المذكورة فى (أ) ، (ب) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها عقودا بالين اليابانى مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها فى الفقرة (٣) وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالين اليابانى لتغطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها بمقتضى العقود التى تم إقرارها طبقا لما نص عليه فى الفقرة «٤» (والمشار إليها فيما يلى بـ « العقود التى تم إقرارها ») فى حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية فى أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل فى الصرف الأجنبى الذى تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها (ويشار إليه فيما بعد بـ « البنك ») .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقى المدفوعات بالين اليابانى من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف فى العقود التى تم إقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنية ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

(أ) ضمان التفريغ والإفراج الجمركى الفورى فى موانى التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلى للمنتجات المشتراة فى نطاق المنحة .

(ب) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض فى جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم إقرارها .

(ج) منح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التى قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم فى جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم إقرارها ، طبقا للقوانين والقواعد المعمول بها فى جمهورية مصر العربية .

(د) ضمان أن تتم صيانة واستخدام المنتجات المشتراة فى نطاق المنحه بكفاءة وفاعلية فى تنفيذ المشروع ، و

(هـ) تحمل كافة المصاريف اللازمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التى تغطيها المنحة .

(٢) لابعاد تصدير المنتجات المشتراة فى نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .

٧ - تتشاور الحكومتان فيما بينهما . فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأتشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيدا للترتيبات السابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح ساري المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية . وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الإنجليزى . »

كما أتشرف بأن أؤكد بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأوافق على أن مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة تعتبران بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح ساري المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الإنجليزى . »

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

وزير الاقتصاد والتعاون الدولى

دكتورة / نوال عبد المنعم التطاوى

قرار وزير الخارجية

رقم ١١٨ لسنة ١٩٩٨

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد / رئيس الجمهورية رقم ٣٣٣ الصادر بتاريخ ١٩٩٧/٩/٢٥ بشأن الموافقة على المذكرات المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان بشأن منحة تصل قيمتها إلى ثلاثمائة وأربعة وخمسين مليون ين ياباني للمساهمة فى تنفيذ مشروع إعادة تأهيل محطات الطلمبات العائمة بالوجه القبلى (المرحلة الثانية) ، الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٧/٤/٢٢ ؛

وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٧/٩/٢٥ ؛

قـرر :

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية المذكرات المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان بشأن منحة تصل قيمتها إلى ثلاثمائة وأربعة وخمسين مليون ين ياباني للمساهمة فى تنفيذ مشروع إعادة تأهيل محطات الطلمبات العائمة بالوجه القبلى (المرحلة الثانية) ، الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٧/٤/٢٢

ويعمل بها اعتبارا من ١٩٩٧/١٠/١

صدر بتاريخ ١٩٩٨/١٠/٢٢

وزير الخارجية

عمرو موسى